

مدونة قواعد السلوك - RET International

يرجى التأكد من أن مدونة قواعد السلوك هذه تتم قراءتها وإدارتها ومراجعتها دائماً اقتراناً مع خطة عمل جهة التنسيق المعنية بالحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء أو الانتهاك الجنسي التابعة للصندوق الائتماني للائتماني لتعليم اللاجئين (الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي).

جميع موظفي الصندوق الائتماني لتعليم اللاجئين والمتطوعين والاستشاريين وسفراء الشباب وبعض مقدمي الخدمات المحددة ملزمون تعاقدياً وأخلاقياً بهذه المدونة ويطلب منهم التوقيع على هذه الوثيقة وفقاً لاتفاقهم التعاقدية. يتم توضيح إجراءات وسياسات الصندوق الائتماني لتعليم اللاجئين في دليل موظفي الصندوق الذي يعد المرجع لمنع والرد على أي ادعاءات تتعلق بسوء سلوك محتمل. يرجى ملاحظة أن الصندوق الائتماني لتعليم اللاجئين هو أحد الموقعين على مدونة قواعد السلوك للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية منذ عام (2003). أضاف الصندوق الائتماني لتعليم اللاجئين أيضاً الفقرتين 13 و 14 لضمان حماية الطفل ومنع تعرضهم للاستغلال والاعتداء الجنسي.

1. تأتي الضرورة الإنسانية أولاً.

يعد الحق في تلقي وتقديم المساعدة الإنسانية مبدأً إنسانياً أساسياً يجب أن يتمتع به جميع البشر.

2. سوف يحترم الصندوق الائتماني لتعليم اللاجئين مبادئ الحياد والنزاهة والاستقلالية وعدم التمييز في تقديم المساعدات الإنسانية والإنمائية. يتم حساب الأولويات في المساعدات الإنسانية والإنمائية على أساس الحاجة وحدها.

سنظهر الاحترام لجميع الأشخاص على قدم المساواة دون تمييز على الإطلاق على أساس العمر أو العرق أو الجنس أو الدين أو اللون أو الأصل القومي أو العرقي أو اللغة أو الحالة الاجتماعية أو الميول الجنسية أو العمر أو الحالة الاجتماعية والاقتصادية أو الإعاقة أو المعتقد السياسي أو أي سمة مميزة أخرى. سوف نسعى جاهدين لإزالة كافة العوائق التي تحول دون المساواة.

3. لا يجوز استخدام المساعدات الإنسانية والإنمائية لتعزيز وجهة نظر سياسية أو دينية معينة.

4. سنسعى إلى عدم العمل كأدوات للسياسة الخارجية للحكومة.

لذلك فإننا نقوم بصياغة سياساتنا واستراتيجيات التنفيذ الخاصة بنا ولا نسعى إلى تنفيذ سياسة أي حكومة، الاستثناء الوحيد في حال توافقت مع سياساتنا المستقلة.

5. سوف نحترم الثقافة والأعراف.

سوف نسعى لاحترام الثقافة وهاياكل وأعراف المجتمعات والدول التي نعمل فيها.

6. سنحاول دائماً أن نبني آليات استجابة للأزمات والكوارث على أساس القدرات المحلية.

سوف نعزز هذه القدرات من خلال توظيف موظفين محليين وشراء المواد المحلية والتعامل مع الشركات المحلية كلما أمكن ذلك. حيثما كان ذلك ممكناً، سنعمل من خلال شركاء محليين في التخطيط والتنفيذ والتعاون مع الهيكل الحكومية المحلية عند الاقتضاء.

7. ينبغي إيجاد طرق لإشراك المستفيدين من البرنامج في إدارة المساعدات الإنسانية والإنمائية الفعالة.

يمكن تحقيق المساعدة الإنسانية والإنمائية الفعالة وإعادة التأهيل الدائم على أفضل وجه حيث يشارك المستفيدون المستهدفون في تصميم برامج المساعدة وإدارتها وتنفيذها.

8. يجب أن تسعى المساعدة الإنسانية والإنمائية والمساعدات الانتقالية إلى الحد من مواطن الضعف المستقبلية للعنف والصراع والكوارث فضلاً عن تلبية الاحتياجات الأساسية.

9. سنعتبر أنفسنا مسؤولين أمام كل من أولئك الذين نسعى إلى مساعدتهم وأولئك الذين نقبل الموارد منهم.

يجب أن تعكس جميع تعاملاتنا مع المستفيدين والمانحين موقفاً من الانفتاح والشفافية.

10. في جميع المعلومات والأنشطة الدعاية والإعلان الصادرة عنا سيتم الاعتراف بالضحايا كبشر لهم كرامة وليس كأجسام ميؤوس منها.

11. نحن في الصندوق الائتماني لتعليم اللاجئين سنعمل بنشاط على تعزيز الالتزام بمبادئ قانون اللاجئين الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي. وسنسترشد بالقيم الأساسية لمنظومة الأمم المتحدة بما في ذلك المهنية والنزاهة واحترام التنوع وسنحافظ على المنظور الدولي في جميع الأوقات.

12. سوف نحترم كرامة وقيمة كل فرد. بالإضافة إلى ذلك، عند العمل مع الأطفال والنساء سنولي اهتماماً خاصاً للتحديات المحددة التي يواجهونها ونقاط الضعف المحتملة. سنعمل على تعزيز وممارسة الفهم والاحترام والتراحم والتعاطف، وسنظهر التكتف والمحافظة على السرية كما يقتضي الأمر. سنهدف إلى بناء علاقات عمل بناءة تتسم بالاحترام مع شركائنا في المجال الإنساني، وسنسعى باستمرار لتحسين أدائنا، وسنعزز مناخاً يشجع على التعلم ويدعم التغيير الإيجابي ويطبق الدروس المستفادة من تجربتنا.

13. لن نستخدم لغة أو سلوك غير مناسب أو مزعج أو مسيء أو مثير للشهوة الجنسية أو غير ملائم ثقافياً. على سبيل المثال، عند العمل مع الأطفال أو أي مجموعة أو إثنية أو عرق ضعيف أو مهمش سوف نعمل على ضمان سلامة وحماية جميع المشاركين في المشاريع من التعرض للإساءة. سيتم أخذ جميع الشكوك والادعاءات المتعلقة بالانتهاكات والممارسات السيئة على محمل الجد وسيتم الاستجابة لها بسرعة وبشكل مناسب.

14. بالإضافة إلى ذلك، ومن أجل منع الاستغلال والاعتداء الجنسي، فقد تم إدراج المبادئ الجوهرية الستة التالية في مدونة قواعد السلوك الخاصة بنا والتي وضعتها فرقة العمل المعنية بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وهي:


- يشكل قيام العاملين في مجال المساعدة الإنسانية بالاستغلال والاعتداء الجنسي تصرفاً مشيناً وهي لذلك أساس ومبرر لإنهاء الخدمة؛
- تحظر ممارسة أي شكل من أشكال النشاط أو الأفعال الجنسية مع الأطفال (الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة) بغض النظر عن سن الرشد أو سن القانوني للموافقة على العلاقات الجنسية المحددة محلياً. ولا يعد بالتعطل بإساءة تقدير سن الطفل.
- وتحظر مبادلة الجنس بالمال أو العمل أو السلع أو الخدمات بما في ذلك طلب خدمات جنسية أو غير ذلك من أشكال السلوك المهين أو المستبجح للكرامة أو المنطوي على الاستغلال. ويشمل ذلك مبادلة المساعدات المستحقة للمستفيدين.
- وتحظر أي علاقة جنسية تنطوي على استخدام غير لائق للرتبة أو المنصب بين من يقدمون المساعدات الإنسانية أو الحماية والشخص المستفيد من هذه المساعدة الإنسانية أو الحماية. تفوض مثل هذه العلاقات مصداقية ونزاهة عمل المساعدات الإنسانية.
- يتعين على أي عامل/ة في مجال المساعدة الإنسانية يتنامى لديه مخاوف أو شكوك حول اعتداء أو استغلال جنسي من قبل أحد زملائه، سواء كان في الوكالة نفسها أم لا، أن يبلغ عن هذه المخاوف من خلال آليات الإبلاغ المعمول بها في الوكالات.

(اطلع على خطة عمل جهة التنسيق المعنية بالحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء أو الانتهاك الجنسي التابعة للصندوق الائتماني لتعليم اللاجئين).

- يتحتم على العاملين في مجال المساعدة الإنسانية بتهيئة والحفاظ على بيئة تمنع الاستغلال والاعتداء الجنسي وتعزز تنفيذ قواعد السلوك الخاصة بهم. يقع على عاتق المديرين من جميع المستويات مسؤولية خاصة في دعم وتطوير الأنظمة التي تحفظ هذه البيئة.

15. علاوة على ذلك يجب على أي شخص يعمل لصالح أو بالنيابة عن الصندوق الائتماني لتعليم اللاجئين أن يبقى مؤدباً وودوداً وأن يحترم شخصيات الأشخاص الذين يعمل معهم ويمتنع عن أي نوع من التحرش المعنوي. يعتبر أنه تحرش معنوي أي سلوك قد يلحق الضرر بشخصية زميل ما أو رئيس أو مرؤوس أو مستفيد و كذلك أي نوع من "المضايقات". يشير مصطلح "المضايقات" إلى أي سلسلة من السلوكيات أو الادعاءات العدائية والتي كثيراً ما تتكرر خلال فترة من الزمن والتي من خلالها يتمكن المرء من عزل أو استبعاد شخص من مكان عمله/عملها. وقد يؤدي التحرش المعنوي إلى إنهاء عقد عمل المتحرش.

زينب غولغون جوندوز



الرئيس والمدير التنفيذي

وثيقة من إعداد خدمات دعم الصندوق الائتماني لتعليم اللاجئين
تمت الموافقة عليها من قبل زينب غولغون جوندوز: يونيو 2022
صدرت: 2005/تم تحديثها: يونيو 2022